



No.: / / 20
Date: / / 20
العدد:
التاريخ: ٢٠ / /

١١٨١٦

٢٠١٨/٥/٢٧

(الحشد الوطني لمحاربة الفساد)

إلى/دائرة الموازنة / اعداد الموازنة الجارية

م/ ورشة عمل أساسية ومتقدمة - تخصصية في التحكيم التجاري

تحية طيبة :-

كتابكم المرقم ١٤١٤٥ رقم ٢٦/٤/٢٠١٨ نصت المادة (١١/سابعاً/٣) من تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠١٨ (بأنه يمنع منعاً باتاً) إقامة الدورات او الورش وعدم تنظيم أي مؤتمر خارج العراق (٠٠) أي ان النص يشير الى منع الوزارات والجهات من إقامة دورات او ورش خارج العراق وحيث ان اوليات الموضوع تطرقت الى المشاركة وليس اقامة دورات او ورش عليه نرى ان نص المادة اعلاه لا ينطبق على الحالة المعروضة بكتابكم اعلاه مع العرض ان كتاب وزارة التخطيط/دائرة العقود الحكومية رقم ٥١٤٧/٧/٤ في ٢٠١٨/٣/٤ أشار الى ان هناك ورشة أساسية وورشته متقدمة كما أشار الى ذلك كتاب المركز العراقي للتحكيم الدولي المرقم ٩١٨ في ٢٠١٨/٢/٢٥ وبين في الفقرة (٤) منه بأنه (يحق للمشارك الاشتراك في الورشة المتقدمة فقط اذا كان مشارك في ورشة أساسية سابقاً) عقدها المركز) وحيث ان كتاب المركز العراقي للتحكيم الدولي المرقم ١٠٥٤ في ٢٠١٨/٤/٤ قد أشار الى ان مشاركة كل من السيدين (حيدر صادق جاسم) و (عماد عبد العزيز) في الورشة الأساسية فأنها تتيح لهم المشاركة في الورشة المتقدمة التي ستعقد في جمهورية مصر العربية وحيث ان شروط الاشتراك في الورشة المتقدمة تتطلب ابتداءً " اشتراك المشارك في ورشة أساسية وحيث انه لم يثبت في الاوليات اشتراك السيد (محمد زهير عبد الوهاب) في الورشة الأساسية بالتالي فإنه لا يحق له الاشتراك في الورشة المتقدمة وعليه اعادة كافة مصاريف الايفاد التي صرفت له كونه غير مشمول بكتابنا اعلاه .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية / وكالة

٢٠١٨/٥/